

تعليمات التدريب لطلبة البكالوريوس في كلية الملك عبدالله الثاني لتكنولوجيا المعلومات في  
الجامعة الأردنية

صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (٢٥٩/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٥

- المادة (١) :- تسمى هذه التعليمات (تعليمات التدريب لطلبة البكالوريوس في كلية الملك عبدالله الثاني لتكنولوجيا المعلومات في الجامعة الأردنية)، ويعمل بها اعتباراً من بدء العام الجامعي ٢٠٠٢/٢٠٠٣.
- المادة (٢) :- التدريب إجباري لجميع طلبة البكالوريوس في الكلية.
- المادة (٣) :- يسمح للطالب بالتدريب بعد أن ينهي بنجاح ما لا يقل عن (٩٠) تسعين ساعة معتمدة من الخطة الدراسية المقررة، ويحدد مجلس القسم المعني نوع التدريب ومكانه.
- المادة (٤) :- تكون مدة التدريب (٦) أسابيع عمل على الأقل، ويحدد هذه المدة مجلس القسم المختص.
- المادة (٥) :- على الطالب الذي يتغيب عن التدريب قبل استكمال مدته بعذر يقبله عميد الكلية أن يستأنف تدريبه عند زوال العذر.
- المادة (٦) :- يسمح للطالب الذي يتدرب خارج الأردن لمدة لا تقل عن أسبوعين بأنه يستكمل مدة تدريبه داخل الأردن.
- المادة (٧) :- على الطالب أن يلتزم أثناء فترة التدريب بأنظمة الجامعة وتعليماتها وقراراتها وبتعليمات المؤسسة التي يتدرب فيها.
- المادة (٨) :- المتابعة والتقييم :-
- أ - يقدم الطالب تقريراً عن النشاطات التي قام بها أثناء فترة تدريبه إلى القسم المختص خلال شهر من تاريخ انتهاء التدريب.
- ب - يشكل مجلس القسم المختص لجنة للإشراف على التدريب.
- ج - يقيم مجلس القسم المختص تدريب الطالب في ضوء ما يلي :-
- ١ - تقرير سري (مكتوم) على نموذج يعده مجلس القسم لهذه الغاية تملؤه الجهة المختصة التي تدرب الطالب فيها.
- ٢ - زيارات ميدانية.
- ٣ - أي تقارير تطلع عليها لجنة الإشراف على التدريب وتراها مناسبة.
- د - تقوم لجنة الإشراف على التدريب في القسم بوضع النتيجة النهائية للطالب، وتكون النتيجة (ناجح) أو (راسب)، وفي حالة الرسوب ينبغي على الطالب إعادة التدريب.
- المادة (٩) :- تعتبر هذه التعليمات جزءاً لا يتجزأ من الخطة الدراسية لمنح درجة البكالوريوس في أقسام كلية الملك عبدالله الثاني لتكنولوجيا المعلومات.
- المادة (١٠) :- تحال الحالات غير المنصوص عليها في هذه التعليمات إلى مجلس العمداء للبت فيها.